

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١١

(رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة)

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١؛
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١؛
وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٩٣ وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٩؛
وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادرتين في الطعنين رقمي ١٦٧٥
١٦٦١ لسنة ٤٩ قضائية عليا؛
وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة؛
وبناءً على ما عرضه وزير العدل؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعديل أقدمية السيد / هشام محمد الحسيني الطنطاوي بالقرار رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٩ الصادر بتعيينه بوظيفة مندوب مساعد لهيئة قضايا الدولة ليكون لاحقًا للسيد / علاء عبد الفتاح إبراهيم تركى ، وسابقًا للسيد / هيثم غندور إبراهيم غندور.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .
صدر بالقاهرة في ٢٤ شوال سنة ١٤٣٢ هـ
(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠١١ م).

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة